

منشور عدد ٣٥

الموضوع : الوقاية من المخاطر الصحية المرتبطة بالمياه والأغذية والتغذية والبيئة

في نطاق الوقاية من المخاطر الصحية المرتبطة بتلوث عوامل المحيط (الماء والمواد الغذائية والهواء،...) واستعدادا لحلول الفترة الصيفية التي تتميز بارتفاع درجات الحرارة والتي تزامن هذه السنة مع تطبيق إجراءات استثنائية للتوقى من فيروس "كورونا" الجديد، المرغوب من السيدات والساسة المديرين الجهويين للصحة اتخاذ كافة الإجراءات الالزمة لإنجاز مختلف أنشطة الصحة البيئية الموكولة لفرق حفظ الصحة ومتابعة مدى تطبيق الإجراءات الصحية للتوقى من فيروس كورونا الجديد الواردة بدلائل الإجراءات الصحية الموضوعة للغرض على المستويين الجهوي والمحلّي بالتفصيل والنجاعة المطلوبتين والمتمثلة على وجه الخصوص في ما يلي:

1- التصرف في المخاطر الصحية المرتبطة بالمياه:

- تأمين المراقبة الصحية لمياه الشراب بالوسطين الحضري والريفي بالتفصيل المطلوب من خلال التثبت من مدى وجود الكلور الراسب الحر بالمياه بالتركيزات الكافية ومدى مطابقة المياه من الناحية الحسية والجراثيمية والفيزيوكيميائية للمواصفة التونسية 09-14 (2013) المتعلقة بمياه المعدة للاستهلاك البشري باستثناء المياه المعلبة،

- اتخاذ الإجراءات الالزمة لغلق وحدات معالجة وبيع المياه للعموم المنتسبة بصفة عشوائية والتصدي لعمليات بيع المياه بالتجول وذلك طبقا للقوانين والترتيبات الجاري بها العمل خاصة منها مجلة المياه والقانون عدد 117/92 المتعلق بحماية المستهلك والمنشور الوزاري المشترك عدد 51 المؤرخ في 24 جوان 2015 والمتعلق بمعالجة وبيع مياه الشراب للعموم بصفة عشوائية،

وزير الصحة
الدكتور عبد الطيف المكي

- إنجاز المراقبة الصحية لمياه المسابح للثبت من مدى توفر شروط حفظ الصحة والسلامة بمصادر المياه والتجهيزات والأحواض ومتابعة نوعية المياه من خلال قيس فائض الكلور والمحموضة والحامض الصيانيد (acide cyanurique) الذي يمكن أن يظهر بأحواض السباحة في صورة عدم التحكم في تقنية تطهير المياه بالكلور المستقر (chlore stabilisé) ورفع عينات من المياه لإجراء التحاليل المخبرية اللازمة،

- القيام بالمراقبة الصحية لمياه البحر من خلال اقتطاع عينات من المياه من نقاط المراقبة القاراء بوتيرة مرتين في الأسبوعين خلال الفترة الصيفية ومرة في الشهر باقي فترات السنة لإجراء التحاليل المخبرية اللازمة ومدة إدارة حفظ صحة الوسط وحماية المحيط بنتائج التحاليل حال الحصول عليها بعرض المتابعة والتصنيف المستمر لنوعية مياه الشواطئ ومدى قابليتها للسباحة بالاستناد للدلائل التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية،

- تأمين المراقبة الصحية للمياه المستعملة بما في ذلك المياه المستعملة المعالجة والحماءة المستخدمة لأغراض فلاحة والتثبّت من مدى مطابقتها للترايبيب والمواصفات الجاري بها العمل خاصة منها القرار المؤرخ في 26 مارس 2018 المتعلّق بضبط الحدود القصوى لسكب الأدفقة بالوسط المتلقي والمواصفة التونسية 106.03 المتعلّقة بالخصائص البيولوجية والفيزيوكيميائية للمياه المستعملة المعالجة المعدّة للري الفلاحي والمواصفة التونسية 106.20 المتعلّقة بتشمّين الحمأة في المجال الفلاحي والتصدي لعمليّات الري بالمياه المستعملة الخام بالتنسيق مع السلط والمصالح المعنية.

2- التصرف في المخاطر الصحية المرتبطة بالأغذية:

- إنجاز المراقبة الصحية للمؤسسات وال محلات ذات الصبغة الغذائية للتثبت من مدى احترامها لشروط حفظ الصحة المتعلقة بال محلات والتجهيزات ومتداولي الأغذية ومدى صلوحية المواد الغذائية للاستهلاك و متابعة مدى تطبيق الإجراءات الصحية للتنوقي من فيروس كورونا الجديد الواردة بدلائل الإجراءات الصحية الموضوعة للغرض واتخاذ الإجراءات المستوجبة للتصرف في وضعيات عدم المطابقة التي يتم التعرض لها طبقاً للقوانين والترتيبات الجاري بها العمل،

- تأمين المراقبة الصحية للمؤسسات السياحية خاصة في ما يتعلق بالثبت من مدى احترام
شروط حفظ الصحة بالمطابخ و مدى مطابقة مياه المسابح والمياه الساخنة، ومتابعة مدى وضع حيز
التطبيق ما أتّخذ من إجراءات في الغرض،

وزير الاتصالات
الدكتور عبد الله الطيف المكي

- تأمين المراقبة الصحية للمتوتجات المعروضة بالأسواق والمسالك التجارية الموازية صلب فرق مشتركة (صحة، داخلية، تجارة، ديوانة) مع حجز وإتلاف المواد الغير مطابقة للمواصفات والتي تعرض صحة المستهلك للخطر للمساهمة في الحد من المخاطر الصحية التي يمكن أن تنجم عن تداول المواد الغذائية وغيرها من المتوجات بهذه المسالك.

3- التصرف في المخاطر الصحية المرتبطة بالنواقل:

تأمين أنشطة مراقبة نواقل الأمراض والحيشيات المزعجة والمساهمة في البرامج المتعلقة بالتحكم في كثافتها من خلال:


- استكشاف مخافر توالد البعوض بوتيرة مرة/الأسبوعين/المخفر خلال الصائفة ومرة/الشهر باقي السنة بما في ذلك تقييم كثافة هذه الحشرات وتصنيف أنواعها باستعمال البرمجية الإعلامية "بعوض إفريقيا المتوسطية" واقتراح الطرق الملائمة للمكافحة وإعلام السلط والمصالح المعنية قصد إنهاز التدخلات المطلوبة،

- تأمين أنشطة اليقظة حيال بعض أنواع البعوض غير الموطنة (*Aedes albopictus,...*) من خلال تركيز وسائل تحفيظ البعوض في طور البيض (pièges pondoirs) بالمطرارات والموانئ ومناطق العبور البرية وبعض المناطق الحضرية وشبكة الحضرية ومراقبتها بصفة منتظمة مرّة/الأسبوعين للتثبت من مدى وجود أنواع البعوض المستهدفة.

- حث المتدخلين (بلديات,...) قدر الإمكان على اعتماد برامج مكافحة متعددة تتركز على طرق المكافحة البديلة مثل جهر الأودية وبمحاري المياه وصيانة وتعهد الدهاليز المغمورة بالمياه واستعمال سمك قمبوزيا آكل اليرقات ببعض المخافر الحاضنة للبعوض (خنادق تخفيف بالواحات، أودية، آبار متروكة، أحواض رى، ...) و"زيت البرافين" بالمخافر ذات المساحات المحدودة (بالوعات تصريف مياه الأمطار، ...) والاستعمال المتزن للمبيدات الحشرية مع التأكيد على ضرورة تعليق استعمال المبيدات بالمناطق التي ظهرت بها مستويات مناعة عالية إزاء هذه المواد (résistance aux insecticides).

4- التصرف في المخاطر الصحية المرتبطة بتدحرج المحيط:

- إنهاز المعainات الميدانية لتحديد النقاط السوداء (تراكم الفضلات بالأحياء، مصبات عشوائية للفضلات، عطب بقنوات التطهير وركود للمياه المستعملة، تصريف عشوائي للمياه المستعملة


وزير الصحة
الدكتور عبد اللطيف المكي

بالمحيط أو بمنشآت غير معدّة للغرض كخنادق تخفيف وتصريف المياه بالواحات، فيضان نظام تطهير فردي،...) وإعلام السلط والمصالح الجهوية والمحليّة المعنية لأخذ ما يتعيّن من إجراءات قصد إنجاز التدخلات المطلوبة لتصريف المياه المستعملة والفضلات بطريقة صحية،

- معالجة الشكاوي المتعلقة بالضجيج ومدّ السلط والمصالح المعنية بالقياسات والنتائج التي يتمّ التوصّل إليها بغرض اتخاذ الإجراءات الكفيلة برفع الضرر عن المتساكنين،

- التنسيق مع السلط والمصالح الجهوية والمحليّة المعنية لإنجاز التدخلات الاستثنائية الضرورية عند ظهور حالات مرضية مرتبطة بتدهور عوامل المحيط (الحمى التيفية، إلتهاب الكبد الفيروسي،...) على غرار التدخل لرفع الاحلالات المتعلقة بالترود بمياه الشراب وبتصريف المياه المستعملة ورش مادة الجير عند الاقتضاء بمستنقعات المياه المستعملة أو بالخنادق ذات المياه الملوثة والمارة وسط وقرب الأحياء والمناطق السككية وتنظيم حملات لرفع الفضلات لتحسين نوعية محيط العيش.

5- التصرف في المخاطر المرتبطة بتدهور ظروف حفظ الصحة بالوسط العلاجي:

- تأمين المراقبة الصحية لمؤسسات العلاج العمومية والخاصة للوقوف على مدى توفر شروط حفظ الصحة من خلال التشخيص وضبط الإجراءات التصحيحية للوقاية من المخاطر المرتبطة بسلسلة الغذاء والمياه والهواء والمساحات والبياض وحفظ صحة الأيدي والتعقيم والتنظيف والتطهير وحسن التصرف في نفايات الأنشطة الصحية و مقاومة الحشرات المزعجة و العناية بالمحيط الاستشفائي.

6- التثقيف من أجل الصحة:

- تأمين الأنشطة التحسيسية عبر وسائل الإعلام السمعية والبصرية والمكتوبة واستغلال ما يتوفر من دعائم لتنظيم وتنشيط الحبص التوعوية قصد حتّي المواطن على تبني سلوكيات صحية تُساعد على إجتناب المخاطر الصحية المرتبطة بالمحيط،

- تكثيف التواصل المباشر مع المتساكنين عند ظهور أمراض ذات علاقة بعدم احترام شروط الإصحاح البيئي والقواعد الأساسية لحفظ الصحة لخثهم على اعتماد السلوكيات السليمة على المستوى الفردي والجماعي للوقاية من الأمراض وذلك من خلال الاتصال المباشر منزل بمنزل وغير وسائل الإعلام وأثناء العيادات بمراكز الصحة الأساسية. وفي مثل هذه الوضعيّات تتأكد ضرورة الامتناع عن الترود من مصادر مياه غير مأمونة بما في ذلك وحدات معالجة وبيع المياه للعموم وباعة المياه بالتجول واستعمال أوعية صحية ونظيفة لحفظ المياه وتطهيرها بماء الجافال في صورة الترود من

وزير الصحة
الدكتور عبد اللطيف الحكيم


نقاط مياه خاصة وتطهير الخضر والأواني بمادة الجافال والحرص على النظافة الشخصية خاصة منها غسل الأيدي بالماء والصابون وتصريف الفضلات والمياه المستعملة المنزلية بطريقة صحية.

7- التنسيق مع باقي المتدخلين وإعلام الإدارة المركزية:

- يتعيّن على الإدارات الجهوية للصحة إعلام السلط والمصالح الجهوية والمحليّة المعنية بالإخلالات المسجلة التي تسبّبت أو التي يمكن أن تساهم في ظهور أحد الأمراض ذات العلاقة بتدهور نوعية المياه أو الأغذية أو المحيط بغرض اتخاذ الإجراءات التصحيحية الازمة ووضعها حيز التطبيق. كما يتعيّن إعلام إدارة حفظ صحة الوسط وحماية المحيط بوزارة الصحة في الإبان عند التعرض لصعوبات أو عراقيل تحول دون تلافي الإخلالات المسجلة على المستوى الجهوبي والمحلي.

هذا وإنّ أولى عنایة خاصّة لتطبيق ما جاء بهذا المنشور بالحرص اللازم مع التأكيد على ضرورة توفير إمكانيات العمل الضروري وتسهيل مهمة الفرق الميدانية لضمان حسن سير مختلف الأنشطة المذكورة.

وزير الصحة



وزير الصحة
الدكتور عبد النبیق المشری

المُرسل إليهم السيدات والسادة:

لإعلام



- أعضاء الديوان

- المديرون العامون ومديري الإدارة المركزية

للمتابعة والتنفيذ



- المديرون الجهويون للصحة

- المديرون العامون ومديري الهيئات الصحية العمومية